Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ثم إنها لم تقسم سهاماً كما قسم إنتاج أرض خيبر ، فكانت مقسمة لله وللرسول ﷺ وذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، فكانت كلها للنَّبىّ ﷺ يعزل منها نفقة أهله لسنة ، ثم يجعل ما بقى يصرف فى الكراع والسلاح ومصالح المسلمين .

لقد جعلت أرض فدك كأرض بنى النضير والتى جاء بها التنزيل ، فقال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّـهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّـهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللَّـهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * مَّا أَفَاءَ اللَّـهُ عَلَى رَسُولِهِ مِن أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّـهَ إِنَّ اللَّـهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (١) .

إن أرض فدك لا تقسم مقسم الغنائم فلا يكون للفاتحين المجاهدين أربعة الأخماس ، وإنما يكون مصرفها لله وللرسول ﷺ ولذى القربى واليتامى والمساكين .

ولذلك كان يصرفها النَّبىّ ﷺ فى مصالح المسلمين ويبقى له ما يكفيه وأهله فيعزل منها نفقة أهله لسنة .

ولما طلبت فاطمة - رضى الله عنها - إدارة هذه الأرض لا على سبيل الميراث ، وإنما لتتولى ما كان يتولاه رسول الله ﷺ ، ولتأخذ حقها منه ، وسألت الصديق (رضى الله عنه) ذلك ، فذكر لها قول الرسول ﷺ : « لا نورث ما تركناه صدقة » (٢) .

---

(١) سورة الحشر ، الآيتان (٦ ، ٧) . (٢) خ : (٤/٩٦ ، ٩٧ ، ٩٨) .